

## تحديات صناعة التأمين التكافلي في الجزائر

د. شخار نعيمة

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير - المركز الجامعي تيبازة

تاريخ النشر: 2019/03/30

تاريخ القبول: 2019/01/23

تاريخ الاستلام: 2018 /12/24

### ملخص:

لقد شهدت صناعة التأمين التكافلي تطورات ملحوظة في السنوات القليلة الماضية وحقق منتجات تأمينية موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لا يمنع من وجود تحديات كبيرة تواجهها هذه الصناعة رغم الجهود المبذولة في بعث المؤسسات المالية الإسلامية وتفعيلها في الأنظمة المالية المعاصرة، وبشكل خاص تطبيق نظام التأمين الإسلامي. فمن خلال هذه الدراسة حاولنا التطرق إلى مختلف المفاهيم المتعلقة بالتأمين التكافلي و قمنا بدراسة واقع التأمين التكافلي في الجزائر من خلال دراسة حالة شركة سلامة التأمينات الجزائرية باعتبارها شركة التأمين الوحيدة التي تعمل وفق مبادئ الإسلام، وكذا التطرق إلى أهم التحديات التي تواجهها.

**الكلمات المفتاحية:** التأمين التكافلي، التأمين الإسلامي، سوق التأمين الجزائري.

### **Abstract:**

The Takaful insurance industry witnessed remarkable developments in the last few years and achieved insurance products in accordance with the provisions of the Islamic Shariah, which does not prevent the existence of significant challenges faced by this industry despite the efforts exerted in the revival of Islamic financial institutions and activating them in modern financial systems, Through this study we tried to address the various concepts related to takaful insurance. We examined the reality of takaful insurance in Algeria by studying the case of Salama Insurance Company, Algeria as the only insurance company that operates according to the principles of Islam and addressing the most important challenges facing it.

**Keywords:** Takaful Insurance, Islamic Insurance, Algerian Insurance Market.

\* شخار نعيمة (chekhar.naima88@gmail.com).

## مقدمة:

تعد صناعة التأمين ضرورة حتمية ضمن هيكل النظام الاقتصادي، حيث تساهم في حماية الصناعات المالية الأخرى والاقتصاد ككل، وبظهور المؤسسات المصرفية والاستثمارية الإسلامية وتطور أعمالها كان لابد من إيجاد شركات تأمين تتناسب و أعمال تلك البنوك القائم على عدم التعامل، فظهرت شركات التأمين التكافلي لتساهم في دعم منظومة الاقتصاد الإسلامي، فبادر بنك فيصل الإسلامي السوداني بإنشاء أول شركة للتأمين التكافلي في العالم سنة 1979 ، ثم انشرت التجربة في كل دول العالم، ليصل عدد شركات التأمين التكافلي إلى أكثر من 195 شركة في العالم، وعرفت صناعة التأمين التكافلي توسعا كبيرا في جميع أنحاء العالم مع معدل نمو يقدر ما بين 10 % و 30 % سنويا، وهو دفع بكبرى مؤسسات التأمين في العالم إلى الاهتمام بتقديم هذا النوع من الخدمات ، لما توفره من مناخ تأميني يقلل من المخاطر ويعظم مصلحة جميع الأطراف المشاركة في العملية التأمينية.

كغيرها من دول العالم اتجهت الجزائر إلى التعامل بالخدمات المالية الإسلامية، في إطار سعيها لإصلاح منظومتها المصرفية والمالية ، بما يسمح لها الاندماج بفعالية في الاقتصاد العالمي، وقد شكل صدور قانون التأمينات رقم 07/95 الصادر بتاريخ 1995/01/25 نقطة تحول نوعية في مسار نظام التأمين الجزائري، مما فتح المجال لتأسيس شركات تأمين خاصة ذات رؤوس أموال وطنية وأجنبية، ومنها تعاونية إسلامية كشركة سلامة للتأمينات التكافلية التي تتميز بالحدثة، وذلك نظرا لحدثة البنوك الإسلامية فالمشروع الجزائري لم يسمح بوجود بنوك ومؤسسات مالية إسلامية بمعنى الكلمة بل بنوك ومؤسسات تقدم منتجات إسلامية، وعليه نطرح الإشكالية:

**فيما تتمثل التحديات و الصعوبات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي في الجزائر؟**

بهدف الوصول إلى الإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بتقسيم الدراسة إلى المحاور التالية:

-أولا: أساسيات حول التأمين التكافلي؛

-ثانيا: تطبيقات التأمين التكافلي " شركة سلامة تأمينات الجزائر؛

- ثالثا: تحديات التي تواجه التأمين التكافلي في الجزائر.

## أولا: أساسيات حول التأمين التكافلي

يعتبر التأمين التكافلي نظام تأمين تتوافق أنشطته مع تعاليم الشريعة الإسلامية له مفهوم وخصائص ومميزات تميزه عن الأنظمة الأخرى، وهذا ما سنحاول توضيحه كالتالي:

### 1- مفهوم التأمين التكافلي:

أ-لغة: التأمين مشتق من كلمة أمن، أمنا وأمانا وتعني التصديق والوثوق بالغير والطمأنينة، أي إعطاء وتوفير طمأنينة للنفوس وازالة الخوف<sup>1</sup>.

**ب-اصطلاحاً:** التأمين عملية قانونية بموجبها يلتزم المؤمن له بدفع أقساط التأمين مقابل التزام المؤمن بدفع مبلغ التأمين له أو للمستفيد عند تحقق الخطر المؤمن منه في فترة سريان عقد التأمين. وذلك يتم عن طريق تجميع عدد أكبر من المخاطر المتجانسة و إجراء المقاصة بينهما وفقاً لقوانين الإحصاء<sup>2</sup>.

تتعدد صور التأمين في الوقت الحاضر إلى أنواع كثيرة، حيث أصبح يمتد ليشمل مجالات لم يكن له فيها دور في الماضي وذلك نظراً للتطورات الحديثة وكثرة المخاطر التي يتعرض لها الإنسان.

**ج-تعريف التأمين التكافلي:** وردت تعريفات متعددة للتأمين التكافلي نذكر منها:

-عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية التأمين التكافلي في المعيار رقم 26 "التأمين التكافلي هو اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة تلاقي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، وذلك بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك صندوق تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة يتم منه التعويض عن الأضرار التي تلحق أحد المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن عنها، وذلك طبقاً للوائح والوثائق ويتولى إدارة هذا الصندوق هيئة مختارة من حملة الوثائق أو تديره شركة مساهمة بأجر تقوم بإدارة أعمال التأمين واستثمار موجودات الصندوق<sup>3</sup>

-التأمين التكافلي هو نظام تكافلي لا يقوم على مبدأ الربح كأساس بل يهدف إلى تفتيت أجزاء المخاطر، وتوزيعها على مجموعة المشتركين (المؤمن لهم) عن طريق التعويض الذي إلى المشترك المتضرر من مجموعة حصيلة اشتراكاتهم، بدلاً من أن يبقى الضرر على عاتق المتضرر بمفرده، وذلك طبقاً لنظام الشركة والشروط التي تتضمنها وثائق التأمين وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية<sup>4</sup>

من خلال التعاريف نستنتج أن التأمين التكافلي هو تعاون مجموعة من الأشخاص على تحمل الأضرار المحتملة بإنشاء غير هادف للربح، له ذمة مالية مستقلة وتصرف منه الاستحقاقات من تعويضات وغيرها، وتصب فيه إيرادات وفقاً لنظام الصندوق، ويمكن أن توكل إدارته واستثماراته لشركة متخصصة وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

أما شركات التأمين التكافلي فتعرف على أنها منظمة اقتصادية تتميز بصفة مهنية تقوم بعمليات التأمين، التي من خلالها تنظم اتفاقات مع عدد من المؤمن لهم المعرضين لمخاطر محدودة، وتتعهد بتنفيذ عقود التأمين، أو بدفع التعويض في حالة وقوع الحادث<sup>5</sup>.

## 2-أنواع التأمين التكافلي: ينقسم التأمين التكافلي إلى نوعين هما<sup>6</sup>:

أ- **التأمين التكافلي البسيط (التبادلي المباشر):** المراد به تعاون مجموعة من الأشخاص لتفادي الأضرار الناتجة عن خطر معين، بحيث يدفع كل منهم مبلغ من المال ليتم تعويض من أصيب بالخطر منهم من مجموع تلك الاشتراكات، وإذا بقي شيء أعيد لهم، وإذا لم تف الأقساط أخذ منهم.

ب- **التأمين التكافلي المركب (التبادلي المتطور):** هو تأمين تكافلي بسيط في الأصل إلا أنه تتولى إدارته شركة متخصصة بصفة الوكالة، ويكون جميع المستأمنين مساهمين في هذه الشركة، وتتكون منهم الجمعية العمومية، ثم مجلس الإدارة.

ويتمثل الفرق في كون التأمين التكافلي البسيط يكون فيه عدد المستأمنين محدودا يعرف بعضهم بعضا، ولكن إذا كثر عددهم وتعددت المخاطر أصبحوا يحتاجون إلى إدارة مستقلة تتولى إدارة شؤونهم، وتكون منهم أساس الوكالة بأجر معلوم وهي شركة التأمين.

### 3- أركان التأمين التكافلي:

يعتبر الخطر الاحتمالي، اشتراك التكافل، ومبلغ التأمين التكافلي أركان التأمين التكافلي وعناصره التي لا قيام بدونها وهي كالاتي<sup>7</sup>:

أ- **الخطر:** عرفه أصحاب اللغة بأنه الإشراف على الهلاك، وهو خطر من نوع خاص، كما عرفه أصحاب القانون بقولهم "هو احتمال وقوع الخسارة في الوسائل أو الأهداف، وهذا المعنى الاصطلاحي للخطر عند أصحاب التأمين التكافلي كان من حيث الأصل والمنشأ فقط ثم تغير اسمه بحيث أصبح الخطر يعني: أي حادث احتمالي يعقد من أجله تأمين تكافلي.

ومن المعلوم أن شركات التكافل لا تقبل التأمين ضد جميع الأخطار، وإنما ضد أخطار خاصة ذات طبيعة معينة وشروط محددة أهمها:

- أن يكون الحادث احتماليا أي أن الحادث قد يقع و قد لا يقع، ومعناه أن ما يتحتم وقوعه أو ما يعرف زمن وقوعه لا يمكن تكافله؛

- أن لا يكون وقوع الحادث بمحض إرادة أحد الطرفين لأن وقوع الخطر بمحض إرادة أحد الطرفين ينافي عنصر الاحتمال.

ب- **الاشتراك:** هو مبلغ من المال يتفق عليه طرفا عقد التأمين التكافلي، يدفعه المشترك إلى شركات التكافل مقابل تعهد شركات التكافل بدفع مبلغ من المال إلى المشترك عند تحقق خطر أو حادث معين، وتتحدد قيمة هذا الاشتراك حسب عوامل مختلفة تقدرها شركات التكافل بعد إحصائيات وحسابات مبنية على دراسة احتمالات الخطر وحجمه ومقدار التعويض المتفق عليه في حالة وقوعه.

ج- **مبلغ التكافل:** هو ما يتعهد المشترك بدفعه إلى المؤمن له عند وقوع الخطر أو الحادث المؤمن ضده وفقا للعقد المبرم بينهما ومبلغ التكافل دين احتمالي في ذمة المشترك للمؤمن له، لازم عند تحقق الخطر أو الحادث المؤمن منه .

4- **مزايا التأمين التكافلي:** يحقق التأمين التكافلي عدة مزايا نذكر منها<sup>8</sup>:

-تطبيق مبدأ التكافل الاجتماعي، الذي يعد من المقاصد الشرعية، باعتباره عقداً من عقود التبرع التي يقصد بها أصالة التعاون على تفتيت الأخطار والاشتراك في تحمل المسؤولية عند نزول الكوارث عن طريق إسهام أشخاص بمبالغ نقدية تخصص لتعويض الضرر؛

- التأمين التعاوني يهدف إلى التعاون على تخفيف الأخطار ومواجهة الكوارث بصورة جماعية، وهو بذلك يعمل على تطبيق مقاصد الشريعة الإسلامية وأهدافها وإبراز روح العلاقة المثالية التي يجب أن تقوم بين أفراد المجتمع؛

- التأمين التعاوني يساهم في تراكم الموارد المالية القابلة للاستثمار لدى الشركة القائمة على التأمين مما يؤدي إلى تنشيط الحركة الاقتصادية والتجارية.

## ثانياً: تطبيقات التأمين التكافلي " شركة سلامة تأمينات الجزائر "

تعد شركة سلامة التأمينات الجزائر، شركة التأمين الوحيدة التي تعمل بمبدأ التكافل في جميع أعمالها، تسعى الى تطبيق مبادئ التكافل في المنتجات التي توفرها ضمن الإطار القانوني المعمول به في الجزائر.

### 1-تقديم شركة سلامة التأمينات الجزائر:

لقد تم اعتمادها في الجزائر على شكل شركة أسهم ذات رأس مال إجمالي 2 مليار دج بموجب القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 02 جويلية 2006 من قبل وزارة المالية ،وبذلك امتصت شركة "البركة و الأمان للتأمين وإعادة التأمين " السعودية التي أنشئت بتاريخ 26 مارس 2000 و بالتالي حدث تغير في التسمية و تجديد في الاعتماد. تعتبر شركة "سلامة تأمين الجزائر" الشركة الجزائرية الوحيدة في مجال التأمين المدرجة في بورصة دبي تحت مظلة الشركة الأم و المصنفة مستوى جيد من قبل هيئة التصنيف الدولية ستندر أند بورز، كما أنها تتوفر على شبكة توزيع تتألف من 150 وكالة، 10 وسطاء و 5 مراكز خدمة، موزعة على التراب الوطني و وهذا الشكل يمثل الهيكل التنظيمي لشركة سلامة التأمينات الجزائر

أما عن دوافع اعتماد التأمين التكافلي في الجزائر فترجع أساساً إلى<sup>9</sup>:

-وجود قطاع كبير من الناس يتخرجون من التعامل مع شركات التأمين التجارية مع حاجتهم للتأمين؛

-حاجة المؤسسات الإسلامية إلى تغطية تأمينية على أساس التأمين الإسلامي؛

-توافر فرص عمل لمن يريد أن يعمل في مجالات غير مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية؛

-يعد التأمين وسيلة للتخطيط المالي والمستقبلي السعيد وكذلك لحالات الشيخوخة والعلاج والتعليم وغيرها من الأحداث المهمة؛

يعد التأمين التكافلي وبخاصة الذي يغطي الأخطار الشخصية مورداً لتوفير رأس المال للنظام الاقتصادي على المدى الطويل.

## 2- قدرات شركة سلامة

أ- **القدرات التقنية:** تكمن القدرات التقنية التي تختص بها شركة سلامة تأمين الجزائر في أنها<sup>10</sup>:

-تمتلك محفظة متوازنة ومتنوعة من المؤمن عليهم 75% من الأفراد و25% من الشركات بمختلف أنواعها من القطاع العام ومن القطاع الخاص؛

-تقوم بعملية إعادة التأمين مع الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR التي تعتبر من أهم شركات إعادة التأمين قوة من الناحية المالية على المستوى العالمي مما توفر لها درجة تغطية عالية لتأمين استثماراتها.

ب- **القدرات التنافسية** وهي التي تجعل منها متميزة عن باقي شركات التأمين في السوق من خلال تقديم خدمات تأمينية هي وحدها التي توفرها وهذا من خلال النقاط التالية:

-شركة سلامة تأمين الجزائر الشركة الوحيدة التي تقدم خدمات التكافل كما أنها مدرجة في سوق دبي للأوراق المالية تحت مظلة الشركة الأم (سلامة-إياك)؛

-هي الشركة الأولى في سوق التأمينات التي تقوم بالنشاطات الاستثمارية وفق مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية بصيغة المشاركة على مستوى البنوك الإسلامية، كما أنها الوحيدة التي لديها هيئة رقابة شرعية؛

-إنشاء مراكز خدمية توفر للمتعاملين عناية الجهد والانتظار لتحصيل تعويضاتهم خاصة التأمين على المركبات من خلال القيام بعمليات الخبرة والتعويض في نفس الوقت وفي نفس المكان وهذا ما يميزها عن باقي شركات التأمين في السوق؛

-الشفافية و الإفصاح المحاسبي من خلال تقديم للحسابات في نهاية كل ثلاثي، على عكس شركات التأمين الأخرى التي تقدمها إلا مرة في السنة .

3- **كيفية إدارة التأمين التكافلي في الشركة** تستخدم شركة سلامة للتأمينات الجزائر ثلاث نماذج شرعية في تنفيذ أعمالها المالية و إدارة صندوق التكافل على وجه الخصوص وهي: نموذج الوكالة بأجر معلوم، نموذج المضاربة، والنموذج المختلط، وهذا الأخير الأكثر ممارسة في الشركة وسنقوم بعرض مختصر للنماذج الثلاثة كمايلي:

أ- **نموذج الوكالة :** حيث تقوم الشركة بدور الوكيل عن المؤمن لهم في إدارة عمليات التأمين، واستثمار الأقساط مقابل أجر معلوم.

ب- **نموذج المضاربة:** هي اتفاقية استثمار أموال بين اثنين أحدهما يقدم رأس المال والآخر يقدم الجهد (المضارب)، ونواتج المضاربة (الربح) يتم اقتسامه بين الاثنين بنسبة محددة مثلا 50/50 أو 1/2 )، وفي هذا النموذج يكون حملة الوثائق هم الذين يقدمون رأس المال والمؤمن هو المضارب .

ج- **النموذج المختلط:** في هذا النموذج تستحق شركة نسبة معينة من الاشتراكات (الأجر المعلوم) مقابل إدارتها لأعمال التأمين + نسبة من عوائد الاستثمار والاشتراكات بصفتها مضارب.

**3- منتجات سلامة التأمينات الجزائر** تقوم شركة سلامة تأمينات الجزائر بتقديم منتجات تأمينات ذات طبيعة تكافلية في جوهرها وهي تنقسم الى:

**أ-المنتجات العامة (التكافل العام)** تنقسم هذه المنتجات الى مجموعتين كبيرتين، منتجات خاصة بالمؤسسات ومنتجات خاصة بالخواص، حيث تم تكييف هذه المنتجات حسب طلب وحجم كل منهما:

**-المؤسسات:** في هذا الخصوص عملت سلامة تأمينات الجزائر على إيجاد صيغ تأمينية تتوافق مع كل شركة حسب حجمها و القطاع التابعة إليه، بحيث توفر هذه الصيغ تغطية تأمينية للأخطار التي تتعرض لها الشركة فهو يسمح لها بممارسة أنشطتها مع درجة عالية من السلامة، ومن مميزات هذه التشكيلة الخاصة بالمؤسسات أنه عندما تتقدم مؤسسة ما لطلب التأمين تقوم شركة "سلامة" بإعداد تقرير خبرة لكافة الأخطار التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة مرفق بتوصيات من أجل الاحتياط والقيام بكافة الإجراءات اللازمة للحماية :

\*تأمين الممتلكات: يوفر تغطية تأمينية من أخطار الحريق و السرقة و الأضرار الناتجة عن الكوارث الطبيعية وبالإضافة الى التأمين من الأخطار أخرى كحوادث الطائرات و أعمال الشغب أو تسرب المياه.

\*تأمين المسؤولية المدنية: تغطية الأخطار الناتجة عن تقصير أو إهمال أثناء القيام بالأعمال اتجاه الغير سواء كانوا عمال أو زوار عند تواجدهم في المباني و الورشات التابعة للشركة.

\*تأمين المسؤولية المدنية: وتضم نوعين من المسؤولية وهما المسؤولية المدنية المهنية، تأمين المسؤولية العامة

\*تأمين عمليات الإنشاء و التركيب: يقوم هذا النوع من التأمين بتغطية الأخطار عن عملية البناء و التشييد

\*تأمين النقل: ويختص بتأمين النقل عبر البر و عبر البحر و عبر الجو إضافة التأمين الشامل، و كل نوع من هذه المنتجات تختص عن غيرها من المنتجات المتعارف عليها

**-الخواص:** نجد فيه ثلاثة أنواع من الصيغ التأمينية والتي توفر تغطية تأمينية مثالية للممتلكات المنقولة وغير المنقولة وهي:

\*التأمين الشامل للسيارات: يوفر هذا التأمين تغطية تأمينية شاملة على السيارة ، الأضرار التي تلحق بالسيارة كالسرقة، كسر الزجاج، بالإضافة تأمين المسؤولية المدنية اتجاه الغير في حالة الحوادث المرورية لسيارة أخرى في /أو خارج الطريق.

\*التأمين الشامل للسكن: يعمل على توفير تغطية تأمينية للمالك وسكنه من اخطار الحريق، السرقة، تسرب المياه، كسر الزجاج، تأمين المسؤولية المدنية اتجاه المقيمين في المنزل.

\*أخطار المهنة: هذا المنتج موجه للذين يمارسون نشاطات ومهن حرة، يغطي الأخطار التي تصيب الممتلكات (المكان الذي يمارس فيه نشاطه ،و المسؤولية المدنية، نظم الحاسوب).

ب-التكافل على الحياة (التكافل العائلي) هذه المنتجات تسمح للأفراد بالاستفادة من تراكم رأس مال او راتب تقاعدي في حالة وقوع أحداث قد تؤدي بهبوط مفاجئ في دخولهم: تتميز هذه المنتجات بالمرونة والتي تتمثل في الاختيارات المقترحة الحد الأدنى، المتوسط والأفضل مما تتيح الاستفادة من الضمانات المكتملة لكل نوع ، وتتمثل هذه المنتجات في:

-التكافل للاحتياط : هذا المنتج موجه لأرباب العائلات ،عن طريق الصيغ السابقة الذكر يوفر لأفراد الاسرة الإمكانات المادية اللازمة لتفادي التناقص المفاجئ في المستوى المعيشي نتيجة وفاة رب الاسرة أو إصابته بمرض خطير من خلال الدفع الفوري لمبلغ مقطوع .

-التكافل للأمان: كذلك موجه لأرباب الأسر ،يمنح فرصة تدارك التناقص المفاجئ في المستوى المعيشي بعد الاحالة على التقاعد ،عن طريق ادخار رأسمال و الاستفادة منه بعد التقاعد.

-تكافل الائتمان: يوفر هذا المنتج تغطية العجز في تسديد أقساط قرض مستحق لمؤسسة مالية محددة في حالة وفاة المؤمن له او عجزه عجزا تاما قبل نهاية العقد، ويفضل هذا المنتج يتفادي المؤمن له وورثته تسديد القرض بصفة إجبارية.

#### 4-تطوير نشاط التأمين التكافلي تعمل شركة سلامة على تطوير نشاطها في الجزائر عن طريق

أ-إستراتيجية النمو من خلاله هذه الإستراتيجية تسعى الشركة الى<sup>11</sup>:

-التموقع المستدام في سوق تأمينات الخواص والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تفعيل وتحسين الخدمات المقدمة للزبائن؛

-التكوين المكثف والمستمر للموارد البشرية؛

-تحقيق مردودية ذات نمو متواصل؛

-كسب مركز ريادي في السوق في غضون سبعة سنوات؛

-انشاء مراكز ربح حسب الأسواق المستهدفة وهي: سلامة للتأمينات العامة، سلامة تأمين الأشخاص والتكافل العائلي، سلامة للتأمين الصحي؛

كما عملت منذ سنة 2004 على ربط شبكتها التجارية بالمركز، عن طريق نظام اتصالات متطور VAST، فهي الوحيدة في السوق الجزائري التي تملك نظام مركزي للمعلومات والاكتتاب في وثائق التأمين عن طريق الانترنت.

ب- الإستراتيجية التجارية تتمثل هذه الإستراتيجية في الحصول على مكانة في السوق الجزائري وهذا من خلال:

-نظرة موجهة نحو قطاع المؤسسات؛

-جودة الخدمة المقدمة للزبائن عند تحقق الخطر، عن طريق ستة مراكز خدمة تعمل على القيام بعمليات الخبرة والتعويض في نفس الوقت وفي نفس المكان خاصة التأمين على المركبات؛  
-شبكة تجارية مكونة من 150 وكالة موزعة على التراب الوطني.

ج- اتفاقيات التعاون في إطار توسيع نشاط الشركة واستجابة لما يفرضه القانون الجزائري المتعلق بتنظيم عمليات التأمين، قامت شركة سلامة بإبرام اتفاقيتي تعاون، الأولى مع بنك البركة و الاتفاقية الثانية مع الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية:

-إتفاقية تعاون مع بنك البركة: تم توقيع هذه الاتفاقية بتاريخ 10 ماي 2010، تستعين من خلالها شركة "سلامة تأمينات الجزائر" ببنك "البركة الجزائر" لتمويل استثماراتها، بالمقابل بنك البركة يستعين بشركة سلامة لتسويق منتجاته عبر فروعها. أما الاتفاقية الثانية متمثلة في إتفاق الشراكة التجاري الذي تم توقيعه في 31 ماي 2010 والذي يسمح بإنشاء شبابيك بنك التأمين، على مستوى الفروع البنكية التجريبية الخمسة (إثنان بالعاصمة، عنابة، وهران، سطيف) يتم الإشراف عليها من طرف أعوان مكونين لتسويق المنتجات التالية: السفر، حماية العائلية، المنازل، المحلات التجارية بالإضافة الى تأمين الحج والعمرة والذي تم الشروع في تسويقه في 01 جوان 2011.

-اتفاقية تعاون مع الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية: تم توقيع هذه الاتفاقية لإنشاء شركة تأمين على الأشخاص في إطار إلزامية الفصل بين شركات التأمين العامة وشركات التأمين على الأشخاص بموجب القانون 04-06 الصادر بتاريخ 20 فيفري 2006 المكمل للأمر 07-95 الصادر بتاريخ 25 جانفي 1995، في انتظار دخول مساهمين جدد لإتمام نسبة مساهمة 51% للمتعاملين المحليين لإنشاء هذه الشركة.

### ثالثا: تحديات التي تواجه التأمين التكافلي في الجزائر

من خلال واقع التأمين في الجزائر، وتجربة سلامة "تأمينات الجزائر" يمكن استخلاص العوائق

التالية:

#### 1-التحدي القانوني

يشمل مايلي:

-إن قانون التأمينات الحالي لا يسمح بتقديم خدمات ومنتجات التأمين التكافلي بشكل صريح؛  
-يفرض القانون الجزائري على شركات التأمين تخصيص 50% من مداخيل الشركة في سندات الخزينة على شكل أسهم؛

-يفرض القانون الجزائري إعادة تأمين ما نسبته 50% من المخاطر لدى الشركة المركزية لاعادة التأمين  
؛CCR

## 2-تحدي الوعي التأميني

يعاني المجتمع الجزائري من تدهور في الثقافة التأمينية نظرا ل:

-الفكر الاتكالي الذي خلفه الاقتصاد الاشتراكي حيث كانت أذاك الدولة هي التي تقدم الحماية والتعويض دون اللجوء الى التأمين؛

-الافتقار إلى المعلومات والمعطيات حول التأمين ومساهمة في الاقتصاد الوطني؛

-عدم تركيز وسائل الإعلام على نشر الوعي التأميني، ومدى أهمية التأمين في حياة الفرد والمجتمع؛  
-النظرة السلبية للتأمين واعتباره كضريبة مفروضة؛

-خوف المواطن من عدم الاستفادة من وثيقة التأمين، كون هذه الاستفادة لا تتم الا بتحقيق الخطر المحتمل الوقوع؛

-انخفاض مستوى دخل الأفراد وارتفاع النفقات المعيشية.

## 3-تحدي المنافسة والاستثمار

يمكن حصر تحدي المنافسة في النقاط التالية:

-الانتشار الواسع لشركات التأمين التقليدية واحتكارها للسوق، مما خلق صعوبات كبيرة على شركة سلامة لإيجاد موقع لها في السوق؛

-تفضيل بعض الزبائن وخاصة الشركات الكبرى شركات التأمين التقليدي، لما لها من خبرة وكفاءة في مجال التأمين

أما تحدي الاستثمار يتجلى هذا العائق في ضعف وقصور مجالات الاستثمار المشروعة والتي تتمثل في البنوك الإسلامية التي تعتبر المحرك الأساسي لازدهار شركات التأمين التكافلي، لما يدر عليها من أرباح جراء استثمار أموالها وأموال الاشتراكات.

و كذا نقص ذوي الخبرة و الكفاءة في مجال التأمين، خاصة الكفاءات المؤهلة والمدرية على الأساليب الحديثة و الرياضيات الاكتوارية.

## خاتمة:

من خلال هذه الدراسة توصلنا إلى أن التأمين التكافلي مبني على مبدأ التبرع، التعاون، التضامن، واحترام مبادئ الشريعة الإسلامية في كل التعاملات والعلاقات، حيث يتم إنشاء حسابين منفصلين حساب لأموال المشتركين، وحساب أموال المساهمين وهو حساب شركة التكافل التي تقوم بإدارة أموال المشتركين وكالةً وتستحق بذلك أجرة، أو تستثمرها مضاربةً وتستحق بذلك حصة من العوائد، أو تقوم بإدارتها وكالة ومضاربة معاً، حيث أن الفائض التأميني الناتج عن خصم المصاريف، والمستحقات والتعويضات من الاشتراكات هو ملك للمشاركين فقط وليس للشركة حق فيه.

أما بالنسبة إلى تطبيق التأمين التكافلي في الجزائر يواجهه عدة صعوبات وتحديات أهمها التحدي القانوني الذي يشكل العائق الأكبر أمام تطور هذه الصناعة التي لم تجسد إلا بشركة واحدة هي شركة سلامة للتأمينات الجزائرية التي تعاني صعوبات في تطبيق مبادئ التكافل في ظل قانون لا يعترف بشكل صريح بوجود تأمين تكافلي وهي تخضع بذلك لقانون التأمين التقليدي مما يجعلها محصورة بين تطبيق القانون من جهة، والالتزام بضوابط التأمين التكافلي وأحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى،

## نتائج الدراسة:

من خلال الدراسة التي قمنا بها توصلنا إلى النتائج التالية:

- \*يقوم التأمين التكافلي على التبرع والتعاون وعقد التكافل هو عقد خال من الغرر والربا.
- \*هناك هيئة رقابة شرعية تراقب أعمال شركات التكافل وتضمن عدم مخالفتها للضوابط الشرعية وأحكام الشريعة الإسلامية.
- \*تقوم شركة التكافل بإنشاء حسابين منفصلين حساب خاص بها، وحساب خاص بأموال المشتركين.
- \*الفائض التأميني ملك للمشاركين وليس لشركة التكافل.
- \*يخضع التأمين التكافلي في الجزائر إلى قانون التأمين التقليدي.
- \*رغم الصعوبات التي تواجه شركة سلامة إلى أنها تمكنت من تحقيق مكانتها في سوق التأمين الجزائري.
- \*هناك غياب كبير لثقافة التكافل بالجزائر.

## التوصيات

في ضوء دراستنا لموضوع البحث، وبعد استعراضنا للنتائج المتوصل إليها، يمكن في هذا المجال تقديم التوصيات التالية:

- \*ضرورة العمل على رفع مستوى الوعي التأميني التكافلي لدى أفراد المجتمع الجزائري من خلال تنظيم الندوات والملتقيات واللقاءات التلفزيونية واستعمال شبكة الانترنت، والتي تبرز دور وأهمية قطاع التأمين التكافلي في دفع عجلة التنمية الاقتصادية للبلدان الإسلامية.

\* العمل على إصدار قانون ينظم عمليات التأمين التعاوني في الجزائر كما هو الحال في السودان وماليزيا، وإبراز مرتكزاته وأسس التكافلية بشكل متواز مع التطورات الدولية في هذا المجال.  
\* الاهتمام بالموارد البشرية العاملة في قطاع التأمين التكافلي عن طريق تدريب الإطارات وتزويدها بكل المستجدات والمعلومات العلمية في هذا المجال.

<sup>1</sup> محمد صوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2004، ص 23 .

<sup>2</sup> فايز أحمد عبد الرحمن، التأمين في الإسلام، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 05.

<sup>3</sup> عبد الله علي الصيفي، التأمين على الودائع المصرفية في البنوك الإسلامية، مداخلة ضمن مؤتمر التأمين التعاوني، الأردن، 11-13 أبريل 2010، ص 04

<sup>4</sup> عزالدين صلاح، التأمين "مبادئه وأنواعه"، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة 01، 2008، ص 40

<sup>5</sup> Gean Bigot, **Droit des assurances**, Dar el nahda, Liban, 2000, p p 34 41.

<sup>6</sup> عبد السلام إسماعيل أوناعن، المبادئ الأساسية للتأمين التكافلي وتأصيلها الشرعي، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده و آفاقه و موقف الشريعة الإسلامية منه ، الأردن 11-13 أبريل 2010، ص 6-7

<sup>7</sup> نفس المرجع، ص 7-10

<sup>8</sup> أحمد محمد لطفي أحمد، نظرية التأمين المشكلات العملية والحلول الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007، ص 246

<sup>9</sup> بهلولي فيصل، خويلد غفاف، التأمين التكافلي الإسلامي كبديل للتأمين التجاري التقليدي في الجزائر -الواقع و الآفاق-، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي و آفاق التطوير - تجارب الدول-، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 3-4 ديسمبر 2012، ص 11.

<sup>10</sup> الموقع الرسمي لسلامة تأمينات الجزائر يوم الإطلاع 25-5-2014

[www.salama-assurances.dz](http://www.salama-assurances.dz)

<sup>11</sup> الموقع الرسمي لسلامة تأمينات الجزائر يوم الإطلاع 25-5-2014

[www.salama-assurances.dz](http://www.salama-assurances.dz)